

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

- تشكل لجنة هندسية وزارية من السادة :
- وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .
 - وزير البترول والثروة المعدنية .
 - وزير الدولة للإنتاج الحربى .
 - وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .
 - وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
 - وزير النقل .

وللجنة أن تدعو إلى اجتماعاتها من تراه من الوزراء أو المحافظين أو ممثلى الجهات الحكومية الأخرى متى اقتضت الحاجة حضور تلك الأطراف لمناقشة المشروعات التى تدخل فى نطاق اختصاصها .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة الهندسية الوزارية بدراسة المشروعات التى تزمع الحكومة طرحها والتأكد من استيفائها لجميع الاشتراطات اللازمة وتوافر الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذها ، والوقوف على جميع تفاصيل المشروع ورسوماته وجدواه ، والنظر فى طرحه فى مناقصة عامة ، كما تختص اللجنة بالموافقة على إسناد أية مشروعات جديدة بطريق الاتفاق المباشر بعد دراستها وفقاً للأسس السابقة وزيادة قيمة الأعمال .

(المادة الثالثة)

يكون وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية مقررًا للجنة ويتولى اقتراح ميعاد انعقاد اللجنة وجدول أعمالها ، ويكون للجنة الوزارية أمانة فنية يصدر بتشكيلها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

تقدم اللجنة تقريراً دورياً بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ يولية سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب